



## قرار مجلس مدينة حلب رقم 15 لعام 2019

مجلس مدينة حلب.

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011

بناءً على كتاب أمين سر مجلس مدينة حلب رقم 4/ج تاريخ 1/6/2019 المتضمن طلب دراسه مقترن عضو مجلس مدينة حلب السيد علي نبهان

وعلى المقترن المقدم من السادة مدير التقانه والتطوير المؤسسات و مدير الاليات و مدير الخدمات المركزيه ورئيس دائرة التنمية الاداريه و معاون مدير الخدمات المركزيه

و على موافقه أعضاء مجلس مدينة حلب (بالمجمع) في جلساته رقم /2/ من دورته العاديه الثانية تاريخ 27/3/2019 يقرر ما يلي

مادة 1- احداث مديرية خدمات النيرب ويكون هذه المديرية هي المديرية الخدمية الحادية عشر

مادة 2- يحدد الحيز الجغرافي لهذه المديرية في المناطق الممتدة على الاحياء والمناطق التالية ووفق المخطط المرفق:

حي جبرين وحي النقارين وحي المالكيه وحي الدويرينة و حي النيرب وحي مضافه النيرب ومحيط مطار حلب الدولي وزيارة ومير الحصين

مادة 3- تكلف مديرية الشؤون المالية و مديرية الاليات و مديرية الخدمات المركزيه و مديرية شؤون العاملين على تأمين الاليات والموارد البشرية و كافة المستلزمات الازمه لعمل المديرية الخدمية المحدثه

مادة 4- تكلف مديرية شؤون العاملين و مديرية الشؤون القانونيه بالعمل على تعديل النظام الداخلي وفق مضمون هذا القرار

مادة 5- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذها اصولا